

تفسير البحر المحيط

@ 305 @ والظاهر أن { اسْتَكْبَرُوا } مفعول من أجله ، أيسبب النفور وهو الاستكبار ، { وَمَكَرُوا } معطوف على { وَاسْتَكْبَرُوا } { اسْتَكْبَرُوا } ، فهو مفعول من أجله أيضاً ، أي الحامل لهم على الابتعاد من الحق هو الاستكبار ؛ { * والمكر السيء } ، وهو الخداع الذي ترومونه برسول الله صلى الله عليه وسلم) ، والكيد له . وقال فتادة : المكر السيء هو الشرك . وقيل : { وَأَصْرُّوا } و { اسْتَكْبَرُوا } و { اسْتَكْبَرُوا } بدل من { نَفُورًا } ، وقاله الأخفش . وقيل : حال ، يعني مستكبرين وماكرين برسول الله صلى الله عليه وسلم) والمؤمنين ، ومكر السيء من إضافة الموصوف إلى صفته ، ولذلك جاء على الأصل : { وَلاَ يَحْرِقُ الْمَكَرُ } . وقيل : يجوز أن يكون { وَمَكَرُوا } معطوفاً على { إِلاَّ نَفُورًا } . { وقرأ الجمهور : ومكر السيء ، بكسر الهمزة ؛ والأعمش ، وحمزة : بإسكانها ، فإما إجراء للوصل مجرى الوقف ، وإما إسكاناً لتوالي الحركات وإجراء للمنفصل مجرى المتصل ، كقوله : لنا ابلان . وزعم الزجاج أن هذه القراءة لحن . قال أبو جعفر : وإنما صار لحناً لأنه حذف الإعراب منه . وزعم محمد بن يزيد أن هذا لا يجوز في كلام ولا شعر ، لأن حركات الإعراب دخلت للفرق بين المعاني ، وقد أعظم بعض النحويين أن يكون الأعمش يقرأ بهذا ، وقال : إنما كان يقف على من أدّى عنه ، والدليل على هذا أنه تمام الكلام ، وأن الثاني لما لم يكن تمام الكلام أعربه ، والحركة في الثاني أثقل منها في الأوّل لأنها ضمة بين كسرتين . وقال الزجاج أيضاً : قراءة حمزة ومكر السيء موقوفاً عند الحذاق بياءين لحن لا يجوز ، وإنما يجوز في الشعر للاضطرار . وأكثر أبو علي في الحجة من الاستشهاد ، والاحتجاج للإسكان من أجل توالي الحركات والاضطرار ، والوصل بنية الوقف ، قال : فإذا ساغ ما ذكرناه في هذه القراءة من التأويل ، لم يسغ أن يقال لحن . وقال ابن القشيري : ما ثبت بالاستفاضة أو التواتر أنه قرء به فلا بد من جوازه ، ولا يجوز أن يقال لحن . وقال الزمخشري : لعله اختلس فظن سكوناً ، أو وقف وقفة خفيفة ، ثم ابتداء { وَلاَ يَحْرِقُ } . وروي عن ابن كثير : ومكر السيء ، بهمزة ساكنة بعد السين وياء بعدها مكسورة ، وهو مقلوب السيء المخفف من السيء ، كما قال الشاعر : % (ولا يجزون من حسن بسي %) . ولا يجزون من غلظ بلين . %) .

وقرأ ابن مسعود : ومكراً سيئاً ، عطف نكرة على نكرة ؛ { وَلاَ يَحْرِقُ } : أي يحيط ويحل ، ولا يستعمل إلا في المكروه . وقرء : يحيق بالضم ، أي بضم الياء ؛ المكر السيء :

بالنصب ، ولا يحق إلا بأهله ، أما في الدنيا فعاقبة ذلك على أهله . وقال أبو عبد
الرازى : فإن قلت : كثيراً نرى الماكر يفيد مكره ويغلب خصمه بالمكر ، والآية تدل
على عدم ذلك . فالجواب من وجوه : أحدها : أن المكر في الآية هو المكر بالرسول من العزم
على القتل والإخراج ، ولا يحق إلا بهم حيث قتلوا ببدر . وثانيها : أنه عام ، وهو الأصح ،
فإنه عليه السلام نهى عن المكر وقال : (لا تمكروا ولا تعينوا مكرراً ، فإنه تعالى يقول :
{ وَلَا يَحْقِرُ الْمُكَرِّرُ السَّيِّئُ إِلَّا بِأَهْلِهِ } ، فعلى هذا يكون ذلك الممكور
به أهلاً فلا يزد نقصاً) . وثالثها : أن الأمور بعواقبها ، ومن مكر به غيره ونفذ فيه
المكر عاجلاً في الظاهر ، ففي الحقيقة هو الفائز ، والماكر هو الهالك . انتهى .
وقال كعب لابن عباس في التوراة (من حفر حفرة لأخيه وقع فيها) ، فقال له ابن عباس :
إننا وجدنا هذا في كتاب الله ، { وَلَا يَحْقِرُ الْمُكَرِّرُ السَّيِّئُ إِلَّا بِأَهْلِهِ } .
انتهى . .

وفي أمثال العرب (من حفر لأخيه جباً وقع فيه منكباً) . و { قُلْ لِلَّهِ دِينُ } :
إنزال العذاب على الذين كفروا برسولهم من الأمم ، وجعل استقبالهم لذلك انتظاراً له منهم
. وسنة الأولين أضاف فيه المصدر . وفي { لِسُنَّةِ اللَّهِ } إضافة إلى الفاعل ، فأضيفت
أولاً إليهم لأنها سنة بهم ، وثانياً إليه لأنه هو الذي سنها . وبين تعالى الانتقام من
مكذبي الرسل عادة لا يبدلها غيرها ولا